

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

29/02/2016

"España y Europa tienen mucho interés en que la integración de inmigrantes funcione en Marruecos"

El presidente del Consejo Nacional de Derechos Humanos de Marruecos ha participado estos días en Sevilla en el 'Foro Tanmía' sobre "la diversidad cultural y los puentes para el diálogo", organizado por la Fundación Tres Culturas

"Es una situación paradójica: los países del norte que están dando lecciones sobre los derechos humanos no han firmado el texto internacional de protección de inmigrantes que sí han firmado los países del sur«

"Algunos cruces de la frontera se hacen de forma violenta por parte de los inmigrantes, aunque eso no puede disculpar el uso excesivo de la fuerza por parte de la policía marroquí«

Javier Ramajo 28/02/2016 - 19:46h

El Gobierno dice al Tribunal de Estrasburgo que los subsaharianos pueden pedir asilo "sin saltar la valla"

Qué hacía y qué denunciaba el sacerdote español al que Marruecos ha expulsado

Mueren dos inmigrantes subsaharianos en una redada de las fuerzas marroquíes próxima a Ceuta

ETIQUETAS: Andalucía, inmigración, derechos humanos, Driss El Yazami, Marruecos, fronteras, inmigrantes
"Podemos llegar a buenos puertos o a muchos dramas". Quien tan ambigüamente se pronuncia es Driss El Yazami (Fez, 1952), presidente del Consejo Nacional de Derechos Humanos de Marruecos. Pero son los derechos humanos los que están en juego. El Yazami ha participado estos días en Sevilla en el Foro Tanmía sobre "la diversidad cultural y los puentes para el diálogo", organizado por la Fundación Tres Culturas. Tras su intervención, donde apostó por "reforzar el pluralismo" y "acabar con las trabas culturales y los prejuicios", entre otras cuestiones, atendió a eldiario.es Andalucía sobre otras cuestiones más peliagudas como la gestión de los límites fronterizos y los flujos migratorios.

¿Cuál es la actual situación en la frontera entre España y Marruecos?

Es un tema muy sensible y muy debatido pero si comparamos esta situación con la del resto del planeta en ese mismo sentido es una situación bastante normal. Las vías legales de la inmigración están paradas en casi en todo el mundo entero y los movimientos de inmigración ilegal se desarrollan con intentos de franqueo de las fronteras sean cuales sean, en este caso la frontera hispano-marroquí.

¿Cómo ha evolucionado el flujo migratorio entre ambos países?

Europa ha ayudado a España y ha gastado mucho dinero para asegurar su frontera, con todo el programa

Frontex, por ejemplo. También ha hecho un esfuerzo enorme el Gobierno de Marruecos. Y por todo eso, si lo miramos a largo plazo, vemos que los intentos de inmigración han disminuido. Hoy día, marroquíes o subsaharianos que tienen dinero o que quieren entrar en Europa disponen de la línea Casablanca-Estambul. Hay dos vuelos diarios. A los marroquíes no les hace falta el visado para Turquía y entran por ahí. Las pateras, por ejemplo, casi han desaparecido por eso. El tráfico de seres humanos se ha desarrollado mucho a nivel internacional y genera más dinero incluso que el tráfico ilegal de armas. Las redes que ayudan a franquear son cada vez más violentas, utilizan medios más sofisticados. A España y a Marruecos les interesa mucho amplificar nuestra cooperación.

¿En qué políticas migratorias trabaja Marruecos actualmente?

Marruecos inició una política de integración de inmigrantes en septiembre de 2013, con una gran operación de regularización. El 92% de las personas que han presentado una demanda en ese sentido han conseguido los documentos. Por tanto, se quedan en Marruecos y, si quedan integrados, no van a intentar pasar al otro lado. Pienso que es una operación conforme a los derechos humanos pero es difícil también porque pasa por el alojamiento, la formación profesional, una buena escolarización de los niños,...si queremos evitar después otros problemas.

¿Qué tipo de problemas?

Hemos de tener en cuenta que tenemos que desarrollar esta política de integración en un país que ya tiene sus problemas económicos y sociales y que tiene que integrar también a su propia juventud. Hay 200.000 jóvenes marroquíes que llegan anualmente al mercado laboral cuando se crean aproximadamente 100.000 puestos de trabajo. Es decir, siempre la mitad se queda fuera del mercado laboral. Estratégicamente, España y Europa tienen mucho interés en que esta operación de integración funcione en Marruecos, y hay medios de poder desarrollarla con programas de cooperación en ese ámbito, con una buena política de integración aprovechando desde Marruecos las buenas prácticas española, francesa, belga o irlandesa para no cometer errores.

¿Qué le parece que el Gobierno español haya regulado las llamadas 'devoluciones en caliente'?

Desde el punto de vista internacional es una práctica ilegal. Además, por desgracia, todos los gobiernos europeos, incluido el español, no han firmado ni ratificado los principales textos internacionales de protección de inmigrantes de Naciones Unidas. El convenio habilitado para ello solo lo han suscrito los países del sur. Zapatero lo intentó cuando tuvo la presidencia europea pero hubo un rechazo absoluto. Es una situación paradójica: los países del norte que están dando lecciones sobre los derechos humanos no han firmado el texto internacional de protección de inmigrantes que sí han firmado los países del sur. Al firmar ese documento, se ha de presentar de manera periódica un informe al comité de expertos

independiente de Naciones Unidas, que evalúa las políticas de los países en esa materia. Como España no lo ha firmado, no está sometida al juicio de los expertos. Pero nosotros en septiembre de 2013 presentamos nuestro informe y tuvimos que dar cuenta de ello.

Se ha denunciado en varias ocasiones la represión policial contra subsaharianos en los campamentos de alrededor de Ceuta y Melilla por parte de las fuerzas auxiliares marroquíes, incluso hace poco dos inmigrantes cameruneses murieron asfixiados en una cueva ¿Qué hay de todo esto?

En el informe que nosotros publicamos en 2013 dijimos claramente que el Gobierno marroquí, como cualquier otro, tiene derecho reconocido a vigilar la frontera y a impedir todo cruce ilegal. También dijimos al mismo tiempo que había un uso excesivo de la fuerza. Esa fuerza también es legítima por parte de la policía pero su uso debe ser proporcional al hecho que se quiere impedir. También hemos visto que algunos cruces de la frontera se hace de forma violenta por parte de los inmigrantes, aunque eso no puede disculpar el uso excesivo de la fuerza por parte de la policía marroquí desde nuestro punto de vista como Consejo de Derechos Humanos que somos.

¿Por qué cree que ningún subsahariano llega a las oficinas de asilo fronterizas de Ceuta y Melilla?

Honestamente, no tengo información sobre eso, pero me gustaría conocerla.

Pues Acnur ha dicho recientemente que ninguna persona de origen subsahariano ha logrado acceder a esas salas para tramitar en ellas una solicitud de asilo porque la policía marroquí impide su aproximación al entramado fronterizo.

Nosotros mantenemos relaciones con el Alto Comisionado de las Naciones Unidas para los Refugiados, instalado precisamente en Marruecos. Una de las consecuencias de nuestro informe fue la reapertura de la oficina de asilo de Marruecos, que estaba cerrada. Antes de este informe de 2013, era al Alto Comisionado el que recibía las demandas de asilo. De todas formas creo que una nueva ley sobre el asilo debe ser debatida por el parlamento marroquí. Desde el punto de vista de los derechos humanos, todo solicitante de asilo que está en Marruecos debe garantizársele el acceso al sistema de asilo marroquí. No mandarlo a pedir asilo a España o a Francia, sino que es Marruecos el que está obligado a ello y el que debe asumir su responsabilidad en términos de asilo.

¿Qué sabe del caso de Esteban Velázquez, un sacerdote español al que Marruecos ha expulsado recientemente?

No lo sé... Ah, sí, lo leí en la prensa pero no le conozco personalmente.

Le impidieron la entrada a su territorio y le quitaron la tarjeta de residencia marroquí después de años de trabajo con los subsaharianos y críticas también a la gestión de la frontera España-Marruecos .

Hay organizaciones de religiosos españoles que están haciendo cosas con los inmigrantes. Trabajamos y colaboramos con muchos de ellos, en Tanger, en Nador y en Alhucemas. Creo que en general hacen muy buen trabajo pero no conozco ese caso concreto.

¿Qué le parece, desde el punto de vista de los derechos humanos, que Bélgica haya cerrado su frontera con Francia para impedir el paso de miles de refugiados provenientes del campo de refugiados de Calais?

No estamos ante un nuevo flujo de migraciones sino ante una crisis internacional del derecho de asilo. Es el mayor movimiento de población pidiendo asilo desde la II Guerra Mundial. De forma mayoritaria, las poblaciones que buscan asilo tras una guerra civil en África o en Oriente Medio, van primeramente a los países del sur, del Mediterráneo. Hoy en día, los sirios están en Líbano, Jordania o Turquía, no van hacia España o hacia Europa. En África central ocurre lo mismo y las personas que huyen de los conflictos están en las fronteras de esos países. En la guerra de Afganistán, la mayoría de los afganos estaban en Pakistán y en Irán. La comunidad internacional, aunque algunos países tienen más responsabilidades que otros porque tienen más medios, tiene obligación de acogerlos, lo dice la convención de Ginebra. Hay que actuar, desde el punto de vista político, en el origen del conflicto, en este caso a Siria.



التنقيحات القانونية لتبديد المخاوف الحقوقية و«البيسيج» لتعزيز الحكامة الأمنية

الحرب على الإرهاب.. معادلة التوفيق الصعبة بين الأمني والحقوقى

29/12/11
مصطفى الجعري

وحقوقى في تعاطي المغرب مع التحديات الإرهابية المتزايدة هو ما فرض على الدولة أن تطور من البات اشتغالها مع الحرص على احترام مقتضيات الدستور وتعزيز الحكامة الأمنية، من خلال إحداث المكتب المركزي للتحقيقات القضائية الذي



بعد هجمات باريس التي خلفت أزيد من 132 قتيلًا غرقت فرنسا التي تسوق نفسها كمهد للحريات والحقوق في العالم في قلب جدل حقوقي وسياسي ساخن وغير منسوق، بعد أن فرضت قوة الصلعة الإرهابية اللجوء إلى تعديلات دستورية، مع إعلان حالة طوارئ رافقتها إجراءات أمنية شديدة جرت عليها انتقادات منظمات حقوقية دولية.

معادلة التوفيق الصعبة بين ضمان أمن المجتمع والدولة، وبين الحريات العامة والحقوق الفردية التي غرقت فيها فرنسا، والتي لا زالت تداعياتها مستمرة مع تبديد العمل بحالة الطوارئ، تعامل معها المغرب قبل أزيد من 13 سنة مع النقاش الذي رافق مشروع تعديل قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي في سنة 2003.

هذا المشروع الذي طرح في وقت كان فيه النطاق الجغرافي للإرهاب محصورا ورافقه جدل قانوني ساخن، وعرف تحفظات كبيرة لعدد من الوجوه السياسية والحقوقية البارزة حينها، ومنها مصطفى الرميد الذي أكد أن المشروع يسيء للإطلاق يد الأجهزة الأمنية، وأن فريق حزبه بالبرلمان سيسعى للتصدي له، فيما عبر محمد الصبار الذي كان يشغل منصب رئيس المنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف عن تخوفات من أن يكون الهدف من المشروع الذي تضمن عقوبات صارمة تصل إلى الإعدام والسجن المؤبد، هو تقنين التجاوزات، بعد أن أكد أنه لا يستجيب لضرورات أمنية أو اجتماعية، في ظل الانتقادات التي طالت تحديده المفهوم للجرائم الإرهابية.

هذا الخطاب المتحفظ والذي نهل من قاموس الحريات والحقوق سيتم تجميده إلى حين من التفجيرات الإرهابية التي ضربت مدينة الدار البيضاء في 16 ماي من نفس السنة، وهو ما عجل بالمصادقة على القانون الذي اعتمد في محاكمة المئات ممن تم اعتقالهم عقب تفكك عشرات الخلايا الإرهابية التي وجهت لاعتصامها تهم الانتساب لعصابات إرهابية والإعداد لعمليات تخريبية، والارتباط بتنظيمات دولية منظرية، وهي المحاكمات التي لم تسلم من انتقادات حقوقية طالت بالأساس الخروقات التي همت مساطر التوقيف والاعتقال والحراسة النظرية وغيرها من الإجراءات الشكلية الضرورية لحماية

ولعل الكلفة العالية لمخاطر الإرهاب على أمن واقتصاديات واستقرار الدول هو ما جعل مصطفى الرميد وزير العدل والحريات يصرح بأن قانون الإرهاب «ليس هو مصدر المشاكل الحقوقية»

الأخير لقي بدوره تحفظات كثيرة حذرت من الهولة لتفعيله دون ضمانات تراعي احترام الحقوق، وهو ما جعل الحكومة تستجيب لطلب إحالته على المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي اتلى برأي تضمن سلسلة من الاقتراحات من بينها عدم توسيع مدى جريمة الانتساب بالإرهاب من خلال إضافة مرادفات جديدة من قبيل «الدعاية» و«الترويج» واقتراح استبدال عبارة «الإشادة» بعبارة أكثر دقة تتمثل في التحريض العمومي لارتكاب جريمة إرهابية.

كما اقترح المجلس تجنب كل تقيد غير ضروري لحرية التنقل المكفولة بموجب الدستور والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأن يتضمن مشروع القانون مقتضى يعرف التدريب من أجل الإرهاب بوصفه «إعطاء تدريبات لصنع أو استعمال المتفجرات، أو الأسلحة النارية أو أسلحة أخرى أو مواد سامة وخطيرة، أو تقنيات خاصة بهدف ارتكاب جريمة إرهابية أو المساهمة في ارتكابها، مع العلم أن التكوين أو التدريب المقدم يتوخى استعماله في تحقيق هذا الهدف» ولعل حدود التماس بين ما هو أمني

حقوق المتهم، وعلى رأسها حقه في محاكمة عادلة، بعد أن اعتبرت عدد من الفعاليات والهيئات والمنظمات الحقوقية أن الأجهزة الأمنية قفرت عليها، وحذرت من تغليب كفة الأمني على الحقوقي بعد رصد انتهاكات في طريقة التعاطي مع ملفات ومعتقلي قضايا الإرهاب، وهي الانتهاكات التي تم الإصرار بوجود حالات مرتبطة بها على المستوى الرسمي.

نفس هذا النقاش سيعود للواجهة من جديد بعد مرور حوالي عقد من الزمن على هامش مناقشة قانون مكافحة الإرهاب الذي فرضه تزايد التحديات المرتبطة بخطور بعض التنظيمات التي خرجت من رحم الفوضى التي عصفت بعدد من الدول العربية، وعلى رأسها تنظيم «داعش» إلى جانب تنظيمات أخرى اتخذت من دول تعاني من هشاشة أمنية مقرا لها قبل أن تعمد للتنسيق مع عصابات منضمة تنشط في مجال المخدرات والاتجار في السلاح.

وبدا لبقا أن عددا من الأطراف التي كانت تشكل الحائط الحقوقي الأول في مواجهة تعديلات سنة 2003 ستجد نفسها سنة 2013 في مواقع المسؤولية الرسمية إما عن تنزيل المشروع الجديد المرتبط بمحاربة

اصبح مختصا بمواجهة الجريمة الإرهابية وكل الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي والخارجي، والجرائم والجنح المنصوص عليها في المادة 108 من قانون المسطرة الجنائية.

كما أن المغرب وموازة مع ذلك لم يكف بالمقاربة الاستباقية في محاربة الإرهاب التي أصبحت تحظى بإشادة دولية بل أرفقها بمقاربة التاطير المدني من خلال إستراتيجية دينية وروحية تروج للإسلام المعتدل لقطع الطريق على محاولات الاستقطاب التي تعتمد عليها الجماعات الإرهابية لتجنيد متطوعين جدد.

حقوقيون مغاربة يطالبون بإلغاء عقوبة الإعدام من المنظومة الجنائية للمملكة

عبد الرحيم الجامعي: رصدنا في وجدة حالات لسجناء محكومين بعقوبة الإعدام مرضوا نفسيا حورية إسلامي: عدد المحكومين لا يتجاوز 110 أشخاص وهو سبب لإلغاء هذه العقوبة وتحويلها لعقوبات أخرى

الرباط // أسية المانع

27 فبراير 2016

طالب ثلة من الحقوقيين والفاعلين الجمعيين المغاربة بإلغاء عقوبة الإعدام من المنظومة الجنائية المعمول بها في المملكة، معتبرين أن هذه العقوبة تمس بكرامة الإنسان ويحقه في الحياة، وأن المحكومين بهذه العقوبة لا يعرفون متى سيتم تنفيذ العقوبة في حقهم، الأمر الذي اعتبره الحقوقيون «تعديبا لهم وتعديبا لعائلاتهم» مما جعلهم يصابون بأمراض نفسية وعصبية، خاصة مع طول مدة الاعتقال، جاء ذلك خلال المؤتمر الوطني الأول، الذي عقدته شبكة المحاميات والمحامين ضد عقوبة الإعدام، تحت شعار لنتراجع من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، يوم أول أمس السبت 27 فبراير الجاري، بمقر المعهد العالي للقضاء.

وفي هذا الإطار، اعتبر عبد الرحيم الجامعي منسق شبكة المحاميات والمحامين ضد عقوبة الإعدام، أن الهدف من هذا المؤتمر هو «أن ننظف قانوننا من عقوبة الإعدام» مضيفا «لا يليق بالمنظومة الجنائية المغربية أن تبقى ملطخة بهذا العقاب الذي نعتبره شيئا خطيرا»، موضحا أن هذه العقوبة تتنافى مع مقتضيات الدستور المغربي والمواثيق الدولية نظرا لكونها، حسب رأيه، تمس بالحق في الحياة وهو حق مقدس نص عليه الدستور والمواثيق المصادق عليها من طرف المملكة، مطالبا في هذا الخصوص بـ «مراجعة هذا العقاب ومراجعة فلسفة العقاب في المنظومة الجنائية في المغرب»، وأضاف «لسنا ضد المؤاخذة الجنائية لمن يقترب مخالفة للقانون، ولكن نحن ضد المس بالحياة باسم القانون أو باسم المحاكمة»، كما جاء في تصريحه لـ «رسالة الأمة».

وفي السياق نفسه، أكد الجامعي أن عقوبة الإعدام لم تساهم في تقليص نسبة الجريمة أو في ردع مرتكبي الجرائم عن العودة إلى الجريمة، مضيفا أن هناك احتمال وقوع القضاء في الخطأ نظرا لعدم كفاية أدلة احيانا، وأشار إلى أن هناك عشرات المرضى المحكومين بالإعدام، حيث كشف عن وجود حالات لسجناء محكومين بعقوبة الإعدام محتجزين في سجون وجة، أصيبوا بأمراض نفسية وعقلية وعصبية، خاصة وأن هناك محكومين قضاوا أكثر من 15 سنة في السجون ينتظرون تنفيذ الحكم.

ومن جهتها، أضافت حورية إسلامي، عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أنه في إطار الزيارات التي يقوم بها المجلس للمحكومات والمحكومين بعقوبة الإعدام في سجون المملكة، لاحظ هذا الأخير «الظروف النفسية السيئة التي يعيش فيها أولئك المحكومين والمحكومات والذين أمضوا مدة طويلة في السجن ولا يعرفون متى سيتم تنفيذ العقوبة، وهو تعذيب لهم وتعذيب لعائلاتهم» الأمر الذي حسب رأيها، «يتنافى مع المبتغى من هذه العقوبات وهو إعادة تاهيل وإعاده إدماج الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم»، مشددة على وجوب إلغاء هذه العقوبة وإيجاد صيغ أخرى في القانون الجنائي لاستبدالها، مشيرة إلى أن «عدد المحكومين بعقوبة الإعدام لا يتجاوز 110 أشخاص وهو سبب بوجوب إلغاء هذه العقوبة وتحويلها إلى عقوبات أخرى أو العفو عن من أمضوا عقوبات أخرى»، حسب تصريحها. ومن جانبها، دعت نعيمة كلاف عضو المكتب التنفيذي لشبكة المحاميات والمحامين، إلى ضرورة إلغاء هذه العقوبة من المنظومة الجنائية للمغرب، موضحة أنها «عقوبة همجية لا تؤدي المعنى المراد من جريمة مقابل عقوبة» معتبرة أنها «عقوبة انتقامية غير شرعية لأنها تتناقض مع مقتضيات الدستور في

مادته الـ 20 وأن المغرب منذ مدة لم ينفذ أي عقوبة من عقوبة الإعدام».

ومن جهته، أكد محمد شماعو عضو مجلس هيئة المحامين بالرباط وناشط حقوقي، أن المرجعية الدولية لحقوق الإنسان يجب أن تكون هي المستند الوحيد والمركز فيما يخص تبني التشريعات الوطنية.

وأضاف أن «الإنتاج القضائي هو عمل بشري يحتمل الخطأ وحياة الإنسان يجب أن لا تحتمل الخطأ»، مضيفا أن «الأفعال الصادرة عن هم فاقدي الأهلية النفسية والعقلية هي أفعال الإنسان والتفسير السليم لنصوص الدين، لأن نصوص الدين هي نصوص توبة ورحمة وفيها بدائل كالدية والغرامة، ومادام الدين قد شرع لنا هذه الأبواب المؤكدة على الرحمة فيجب أن ننهجها ونلغي عقوبة الإعدام»، وأبرز أن التنصيص على الحق في الحياة والتنصيص على تجريم التعذيب في ديباجة الدستور المغربي هو إقرار صريح بإلغاء عقوبة الإعدام ضمن منظومة القانون الجنائي المغربي، حسب تصريحه للجريدة.

وتنفيذية لشبكة المحاميات والمحامين ضد عقوبة الإعدام، من خلال انتخاب أعضاء المجلس الوطني والمكتب التنفيذي للشبكة، كما أنه شهد حضورا مهما تميز بمشاركة مجموعة من الحقوقيين والفاعلين الجمعيين المناهضين لعقوبة الإعدام، حيث تخلل اللقاء عروضاً مختلفة هدفتها الترافع من أجل إلغاء هذه العقوبة من المنظومة الجنائية المغربية، بحجة حفظ كرامة الإنسان واحترام حقه في الحياة الذي تضمنه له التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية التي صادقت عليها المملكة



فعاليات مدنية وأمنية تجتمع بطنجة حول مرض السيدا

المتجلية في صفر إصابة وتمييز ووفاء، في ظل وجود ستة آلاف إصابة يوميا عالميا، ثلثهم من الشباب، ووطنيا تسعة وعشرون ألف حالة، تتصدر مدينة طنجة نسبة الحاملين للفيروس..

وركز محمد الخماس منسق برنامج الجمعية في ميدان تقليص الخطر، على التجديد في مجالات التدخل، بحكم الفيروس يظل تائها لمدة ثمانية وأربعين ساعة في الجسم، لذلك يتطلب اخذ الأدوية في تلك المدة. وعالج رشيد أبو الطيب أستاذ بكلية الطب بالدار البيضاء، البرنامج الاستراتيجي لمحاربة السيدا، وحقوق الانسان.

وقد تمخضت عن اليوم التحسيسية مجموعة من التوصيات، من بينها: خلق قنوات التواصل بين فرع جمعية محاربة السيدا بطنجة، ومؤسسات السجن المدني، وولاية الأمن، وقضاة المحكمتين الابتدائية والاستئناف بالمدينة، قصد تبسيط الولوج إلى الفضاءات العمومية بدون تمييز، مع تصنيف إدمان المخدرات مرض وليس جريمة، ثم ضمان العلاج في مكان الاعتقال، وكذا تغيير القوانين المعمول بها حاليا لتصبح لجنة ومكيفة مع الحاملين للفيروس.

ع/ العزاوي

التنسيق مع رجال القضاء، والأمن، بغية إيجاد بيئة تشريعية تحترم حقوق الأشخاص المصابين بمرض السيدا. في حين اعتبرت ربيعة المنصوري، عضو مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة، السيدا لم يعد طابوها في الوقت الراهن، كما كان من قبل، مسكوتا عنه في المجتمع المغربي، مقترحة العمل على توفير الحلول المناسبة، وسبل المعيشة العادية داخل المحيط الأسري والمهني للحاملين اليه، لكي يصبح مرضا عاديا كغيره من الأمراض، يتمتع المصاب به بحياة عادية. مقترحة الدعم النفسي للمصابين وتكوين أمالبنى العيادي أمانة المكتب الوطني لجمعية محاربة السيدا، فجعلت خروقات حقوق الانسان تساعد على انتشار الوباء، مع الخوف من الفحص الطبي، ومرد ذلك إلى السياسات العمومية المؤثرة سلبا على المصابين بالمرض.

كما قدم عبد المالك عبود المندوب الجهوي للصحة بطنجة، عرضا حول الحالة الوبائية والإستراتيجية الوطنية لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية (الايدز)، مستحضرا الأهداف الثلاثة

اجتمع حقوقيون وقضاة وأمنيون وأطباء بمدينة طنجة، في ورشة تحسيسية بالسيدا وحقوق الانسان، وعلاقة ذلك مع المتعاشين مع الفيروس، خاصة المتعاطين للمخدرات باعتبارهم الفئة الأكثر تعرضا للإصابة. المنظمة من لدن جمعية محاربة السيدا، بتنسيق مع مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة، وبشراكة مع المجلس الوطني لحقوق الانسان، صبيحة يوم الثلاثاء 23 فبراير 2016، بفندق سيزار بمدينة البوغاز.

افتتح اللقاء التحسيسية بكلمة الدكتور محمد زروال رئيس فرع جمعية محاربة السيدا بطنجة، بين فيها عمل الجمعية المنبني على الوقاية من الإصابة بداء فقدان المناعة المكتسب، في صفوف الفئات الأكثر عرضة لذلك، خاصة النساء العاملات في الجنس، الرجال المرتبطين مع الرجال، مواطنو دول جنوب لصحراء المتواجدين بالمغرب، وذلك وفق برنامج سوسيو اجتماعي، يوفر التحاليل السرية المجانية والأدوية، فضلا عن الأنشطة المنظمة لصالح الشباب والنساء، بحكم مرض السيدا ينبغي التعامل معه ميدانيا، بدل طبيا فقط كما هو متعارف عليه حاليا، لذلك يتم



الصبار لمواطن صحراوي : سير فحالك راه أنتم صحراوة خديتوا كلكم التعويضات. راه قهرتونا بالنفاق ديالكم

أضيف في 24 فبراير 2016 الساعة 24 : 15

علمت "الصحراء الآن" أن **"محمد الصبار" نائب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان** من أمام مقر المجلس، عرض المواطن "محمد سلوكي" المنحدر من مدينة السمارة صباح يوم الثلاثاء 23 فبراير الجاري، لوابل من السب و الشتم الحاط من الكرامة الإنسانية، حينما كان "محمد سلوكي" يحاول التقدم للمجلس بطلب الكشف عن مصير أبيه "الناجم أبريكة أحمد" الذي تعرض للاختطاف سنة 1979، بحيث أمضى متنقلا ما بين سحني أكادير و القنيطرة حوالي 10 سنوات، قبل أن توفيه المنية سنة 1989، حسب شهادة المختطفين "يحيى بوعماتو" "عليين".

فحسب الطلب الذي كان ينوي "محمد سلوكي" تقديمه للمجلس، فإنه كما يتضح كان يطالب فقط بتحديد مصير أبيه المختطف و تسلم رفاته، مذكرا بأنه قد سبق و أن تقدم بالعديد من الطلبات بذات الشأن للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، مند عودته إلى أرض الوطن دون أن تلقى أدنى جواب.

للإشارة فقد تعرض المواطن "محمد سلوكي" لهذا الموقف المخرج من طرف نائب رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان "محمد الصبار" عندما توجه له باستفسار عن كيفية تعاطي المجلس مع هذه الحالات، ليرد عليه "الصبار" بالقول (سير فحالك راه أنتم صحراوة خديتوا كلكم التعويضات... راه قهرتونا بالنفاق ديالكم...).

لقاء جهوي بوجدة لتعزيز القدرات في مجال اللجوء والهجرة لفائدة المكلفين بإنفاذ القانون

29 - 02 - 2016

احتضنت مدينة وجدة، نهاية الأسبوع الماضي، أشغال لقاء جهوي نظمته **اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بوجدة - فجيح**، وذلك لتعزيز القدرات في مجال اللجوء والهجرة لفائدة المكلفين بإنفاذ القانون.

و توخت اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بوجدة فجيح، التي نظمت هذا اللقاء، على مدى يومين، بشراكة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب، « تعزيز قدرات المكلفين بإنفاذ القانون على صعيد جهة الشرق، وتقوية انخراطهم في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتدبير مسألة الهجرة واللجوء، إعمالا للقوانين الوطنية وللمعايير الدولية ذات الصلة التي التزم بها المغرب في هذا الصدد».

كما يهدف اللقاء «إلى المساهمة في إعمال توصيات التقرير الموضوعاتي الذي أصدره المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول «الأجانب وحقوق الإنسان بالمغرب: من أجل سياسة جديدة في مجال الهجرة واللجوء»، فضلا عن مواكبة السياسة الجديدة التي اعتمدها المملكة في هذا المجال.

رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بوجدة فجيح، في كلمة بالمناسبة، أكد أن اللقاء يعد فرصة «لتقاسم التجارب والخبرات وبسط المقاربات، على اختلافها، وتشخيص التعقيدات والصعوبات والإكراهات» المرتبطة بمسألة الهجرة واللجوء.

وأبرز أن هذا الموضوع «بقدر ما بات يتصدر أولويات الكثير من البلدان، بقدر ما أصبح يطرح عليها التحدي الكبير المتمثل في حماية الحدود وتأمينها، مع احترام حقوق الإنسان وحقوق اللاجئين والمهاجرين».

وأشار إلى أن المغرب أصبح من البلدان المتأثرة ب«عولمة التنقلات البشرية»، مذكرا بأن المملكة أطلقت عملية التسوية الاستثنائية للأجانب في وضعية إدارية غير نظامية «التي اعتبرت من طرف المختصين والخبراء والمنظمات الدولية والعديد من الدول مبادرة متميزة وغير مسبقة» في تدبير حركات الهجرة.

وأكد أن رهان المغرب، في هذا الصدد، تميز بالحرص على تكريس «المقاربة الإنسانية والحقوقية والداخلة للمهاجرين، في إطار ممارسة حقوقه السيادية واختصاصاته الإقليمية، وفقا للقانون الدولي ولقوانينه الوطنية».

من جهته، أشار بيارت فاندفيك، الخبير في الحماية والهجرة المختلطة، عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالمغرب، إلى أن اللقاء يعد الثاني من نوعه، الذي ينظم بشأن تعزيز القدرات في مجال اللجوء والهجرة لفائدة المكلفين بإنفاذ القانون، بعد تنظيم لقاء مماثل بمدينة طنجة قبل أسبوعين.

وأوضح أن تزايد تدفق المهاجرين عبر العالم بشكل غير مسبوق، يؤكد ضرورة اعتماد «المقاربة التشاركية» في التعاطي مع مسألة الهجرة واللجوء.

يذكر أن تنظيم هذا اللقاء يندرج ضمن الاختصاصات والمهام المسندة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجانته الجهوية، بموجب أحكام الظهير الشريف رقم 1.11.19، لاسيما تلك المتعلقة بمساهمة المجلس في تنمية قدرات مختلف المصالح العمومية عن طريق التكوين والتكوين المستمر في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
CNDH
Conseil national des droits de l'Homme

عرب الكسب

msn

العرب

دعوات إلى إلغاء عقوبة الإعدام في المغرب

على الرغم من تقديم منظمات حقوقية مغربية لمشاريع قوانين هدفها إلغاء عقوبة الإعدام إلا أن الحكومة الحالية برئاسة عبدالإله بن كيران ترفض النظر فيها.

29\02\2016

الرباط - أجمع محامون مغاربة، ورئيسة فريق العمل الأممي ضد الاختفاء القسري، على ضرورة إلغاء عقوبة الإعدام من القانون المغربي، مشددين على أنها "عقوبة غير إنسانية، لا تتلاءم والتطور الحقوقي الذي عرفته الرباط". جاء ذلك في افتتاح المؤتمر الأول لشبكة المحاميات والمحامين ضد عقوبة الإعدام (حقوقية غير حكومية).

وعلى الرغم من تقديم منظمات حقوقية مغربية لمشاريع قوانين هدفها إلغاء عقوبة الإعدام إلا أن الحكومة الحالية برئاسة عبدالإله بن كيران ترفض النظر فيها، وهو ما دفع نشطاء حقوقيين إلى التأكيد على أن الحكومة تتعمد رفض إلغاء هذه العقوبة على اعتبار أن الحزب القائد للائتلاف الحكومي ذو مرجعية إسلامية وتعد عقوبة الإعدام من الأدبيات الراسخة لدى الجماعات الإسلامية.

وقالت حورية إسلامي، الرئيسة المقررة لفريق عمل الأمم المتحدة، المعني بالاختفاء القسري، وعضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن "عقوبة الإعدام تحط من كرامة الإنسان، وغالبا ما تصدر لأسباب سياسية".

وشددت على "ضرورة إلغاء الإعدام، حماية للحق في الحياة الذي أقرته المواثيق، والاتفاقيات الدولية، لحقوق الإنسان، والدستور المغربي"، معتبرة أن "الشريعة الإسلامية كذلك يمكن أن نستنبط منها ما يمكن أن يعزز الحق في الحياة".

ومن جانبه وصف عبدالرحيم الجامعي، النقيب السابق ومنسق شبكة المحاميات والمحامين، عقوبة الإعدام بـ"البشعة"، داعيا إلى مواصلة العمل من أجل إلغائها من القانون المغربي.

ودعا إلى سن قانون جنائي حديث مستمد من القيم الكونية لحقوق الإنسان، قائلا "المدونة الجنائية التي نسعى إليها، لا نريد أن تتطعم بعقوبات مستمدة من القانون العقابي للشريعة، بل نريدها إنسانية".

وعموما تعدّ عقوبة الإعدام من بين العقوبات الراسخة في أدبيات الجماعات الإسلامية باعتبار أنها تستمد مشروعيتها من خلال النصوص الدينية و"الأدلة القطعية" في السنة النبوية دون اعتبار للمنظومة الكونية لحقوق الإنسان التي تدافع بشدة عن الحق في الحياة، فالإسلاميون يعتبرون عقوبة الإعدام من الزواجر والحوابر بمعنى أن هذه العقوبة وإن كانت تلغي حق الجاني في "الحياة الدنيا" فإنها من منظور إسلامي تطهره وتخلصه من عقوبات الآخرة.

<https://arbindex.com/C44ee9>

<http://www.msn.com/ar-eq/news/northafrica/%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A5%D9%84%D8%BA%D8%A7%D8%A1-%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%85-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8/ar-BBq7Sm7?i=AAbITnN>

<http://www.alarab.co.uk/m/?id=74280>

Conseil national des droits de
l'Homme

29/02/2016

2

www.cndh.org.ma



المهاجرون الأفارقة والسوريون بخريبيكة ظروف عيش صعبة في انتظار العبور

محمد الكريمي / أصبح مشهدا مألوفا أن نرى مهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء أو من سوريا الجريحة أمام أبواب المساجد أو في المقاهي يتسولون المارة أو يبيعون أشياء بسيطة متجولين أو في أسواق المدينة والإقليم، أغلب هؤلاء جاؤوا إلى مدينة خريبيكة كنقطة عبور بعدما انقطعت بهم السبل واضعين نصب أعينهم هدفا وحيدا هو جمع قدر من المال من أجل مواصلة مغامرة الهجرة نحو أوروبا .

وفي انتظار تحقيق الهدف فإن هؤلاء يعيشون حياة صعبة بكل المقاييس باعتبارهم مهاجرين غير شرعيين مما يجعل من الصعب عليهم الحصول على سكن أو شغل مؤقت أو خدمات طبية أو تدريس لأطفالهم ، ليبقى التسول خيارهم الأخير من أجل العيش .

في مدينة خريبيكة وامام مساجدها عشرات من الأفارقة والسوريون بعضهم يصطحب أبناءه في التسول حتى الأطفال الأبرياء يصرخون ملئ أفواههم طالبين للصدقة تسول بجميع اللغات العربية الفصحى والسورية والفرنسية والإنجليزية حتى القاموس المستعمل في التسول تم حفظه وأصبح العديد من المهاجرين خاصة الأفارقة يرددونه بطلاقة لسان قد تضحك الآخرين .

السؤال الذي يجب طرحه هو لماذا لا يتم توفير ظروف عيش أحسن لهؤلاء خاصة وأن المغرب كان على مر العصور بلد عبور والمهاجرون المغاربة موجودون في كل بقاع العالم وقيل أن يندمجوا في حياة المهجر كانت هناك هينات وجمعيات تقدم لهم الدعم من ملابس ومأكل ونوم ، كل المهاجرين المغاربة خاصة من أبناء خريبيكة يتذكرون لحظات وصولهم الأولى لإيطاليا وحاليا إلى ألمانيا حيث وجدوا الرعاية والاهتمام حتى أن بعض الشباب ممن غادورا مؤخرا لألمانيا يفضلون أن يتم سجنهم في ألمانيا عوض العودة للمغرب، جدير بالذكر أن عملية تسوية وضعية المهاجرين التي تمت بتعليمات جلالة الملك بعد توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان تركت صدى طيبا على المستوى الوطني والدولي وأفرزت التوقيع على مجموعة من الاتفاقيات بين الدولة والقطاعات الوزارية ومؤسسات المجتمع المدني بهدف تسهيل ظروف عيش المهاجرين الأفارقة والسوريين على أرض المغرب وفق مقاربات إنسانية تراعي مبادئ حقوق الإنسان ورفض كل أشكال التمييز بين المغاربة والأجانب كما أقرها دستور المملكة. إلا أن اشتراط الإقامة لمدة خمس سنوات أو الازدياد في المغرب أو الزواج بمغربية كشرط للاستفادة من عمليات تسوية الوضعية أقصى العديد من المهاجرين من الاستفادة من هذا المشروع الحقوقي الكبير .



لأجل ذلك لابد للمسؤولين بمدينة خريبكة من بناء مركز لاستقبال اللاجئين يمكن بناؤه في إطار المبادرة الوطنية كما أن جمعيات المجتمع المدني بخريبكة مدعوة للتفكير بشكل جدي في اقتراح مشاريع لتحسين ظروف إقامة الأفارقة والسوريين بخريبكة من خلال توفير الغذاء والكسوة وتسهيل الاستفادة من الخدمات الطبية والتدريس وتعليم اللغة العربية ولما لا إقامة مشاريع اقتصادية لضمان دخل قار لهؤلاء عوض تركهم يتسولون علما أن التسول جريمة يعاقب عليها القانون الجنائي المغربي .



الوزاني يؤكد أن معرض البيضاء الدولي من... الرباط - عمار شيخي

قال مدير المعرض الدولي للنشر والكتاب، ومدير مديرية الكتاب بوزارة الثقافة المغربية، حسن الوزاني، إن الدورة 22 لمعرض الكتاب التي اختتمت الأحد الماضي، "كانت ناجحة بامتياز"، وأوضح الوزاني في مقابلة مع "المغرب اليوم"، أن الدورة 22 من المعرض، قدمت رصيذا وثائقيا يقدر بحوالي 120 ألف عنوان، بأكثر من 3 ملايين نسخة، مع تسجيل وجود أكثر من نصف الإنتاج الذي عرض بالمعرض، تعود تواريخ إصداره إلى السنوات الثلاثة الماضية، وأفاد الوزاني بأن "الدورة استقبلت 668 ناشرا ما بين ناشرين مباشرين وغير مباشرين، كما رفضت 103 طلبا لدور النشر لاعتبارات مهنية وحرصا على الجانب الجمالي للمعرض"

وبخصوص البرنامج الثقافي للوزارة، بالموازاة مع فعاليات المعرض الدولي، قال الوزاني إن "برنامج وزارة الثقافة ضم 120 نشاط ثقافي بمساهمة 283 كاتباً من المغرب ومن الخارج، واستعرض مدير الكتاب بوزارة الثقافة المغربية، اللحظات الثقافية المتميزة، منها "الاحتفاء بالراحلين فاطمة المرينسي وعبد الهادي التازي والطيب الصديقي ومصطفى المسناوي ومحمد الفيتوري، وبالروائيين المغربيين عبد الحليل التهامي وركريا أبو مارية، الفائزين بجائزة كتارا للرواية 2015"، وبخصوص برنامج الطفل، قال المتحدث، "توزع البرنامج على فقرات تشمل نجوم في ضيافة الأطفال، وأدباء يقرؤون للأطفال، وكذا ورشات للكتابة والقراءة العلمية، وحكايات من التراث الأمازيغي، وورشات تنمية الإلقاء والتقديم، وورشات للفنون التشكيلية، والقصص المصورة". ويرى الوزاني أن المعرض الدولي تميز أيضا بالاحتفال بدولة الإمارات العربية المتحدة، ضيف شرف الدورة 22 للمهرجان، حيث تم تنظيم محاضرة حول تراث الإمارات، وندوة حول الرواية الإماراتية، وأخرى حول صناعة النشر الإماراتية، ولحظة شعرية إماراتية، كما شاركت في المعرض 10 مؤسسات للنشر قادمة من الإمارات.

من جهة قال الوزاني، إن الدورة التي اختتمت الأحد الماضي، عرفت ارتفاعا في نسبة الزوار بالمقارنة مع السنة الماضية، "الأرقام المتوفرة تشير إلى ارتفاع الإقبال على المعرض عموما، وأنها تجاوزت رقم 340 ألف زائر الذي تم تحقيقه السنة الماضية، وسعلن خلال يومين عن الأرقام الرسمية، بالمقابل مثلا في فرنسا حقق معرض باريس 200 ألف زائر فقط".

من جهة أخرى، نوه حسن الوزاني، بإطلاق لأول مرة منصة لبيع حقوق النشر، شارك فيها وكلاء أدبيون ومقتنوا حقوق من إسبانيا والبرازيل والولايات المتحدة الأمريكية والصين وفرنسا.. والذين التقوا مع ناشرين مغاربة وعرب ومن إفريقيا جنوب الصحراء، وذلك على مدى ثلاثة أيام، **كما أشاد بارتفاع نسبة الأنشطة وحفلات التوقيعات التي صاحبها المعرض، وشهدت بعض الأروقة الكبرى نشاطا يوميا، مثل رواق المجلس الوطني لحقوق الإنسان والمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.**

ولفت الوزاني الانتباه أيضا إلى أهمية الاتفاقية المتعلقة بشراكة بين وزارة الثقافة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر واتحاد الناشرين المغاربة تهدف إلى وضع إطار للتعاون بين هؤلاء الشركاء، من أجل تثمين البحث العلمي داخل الجامعات المغربية والعمل على إشعاعه والتعريف به من خلال نشر الأطروحات الجامعية لسلك الدكتوراه في التخصصات العلمية المرتبطة بالثقافة والفنون، التي تحصل على توصية بالطبع من اللجان العلمية التي ناقشت هذه الأطروحات.

وعلاقة بطموح وزارة الثقافة المغربية للدورات المقبلة، قال الوزاني، "نحرص دائما على تطوير المعرض، والجميع يلمس الجهد المبذول على المستوى الجمالي، وأيضا على مستوى تدبير البرنامج الثقافي، سنقوم بتقييم الفعالية مع شركاءنا، والمهم هو ان المعرض أصبح من أقوى اللحظات الثقافية التي يعرفها المغرب الثقافي".

Création de l'instance des droits de l'homme

Le dialogue démarre aujourd'hui

Prévue dans le texte de la Constitution du 27 janvier 2014, l'Instance des droits de l'Homme pourrait voir le projet de loi organique portant sa création soumis à l'ARP d'ici début avril prochain, au cas où le processus de concertation sur son élaboration respecterait le calendrier qui lui est défini.

Aujourd'hui, lundi 29 février, démarre la consultation nationale sur le projet de loi organique portant création de l'Instance des droits de l'Homme en Tunisie, dont la création est prévue dans l'article 128 de la Constitution du 27 janvier 2014.

L'article en question stipule, en effet : «L'Instance des droits de l'Homme veille au respect et à la promotion des libertés et des droits de l'Homme et fait des propositions dans le sens du développement du système des droits de l'Homme. Elle est obligatoirement consultée pour les projets de loi relatifs à son domaine de compétence. L'Instance enquête sur les cas de violation des droits de l'Homme en vue de les régler ou de les soumettre aux autorités compétentes».

La rencontre d'aujourd'hui constitue la première étape d'un long processus de concertation qui se prolongera jusqu'à fin mars prochain et verra les régions participer à l'élaboration du projet de loi sur l'Instance des droits de l'Homme.

D'après les organisateurs de la consultation, «l'objectif est de créer une dynamique plus fonctionnelle entre le comité technique de rédaction du projet de loi et les différents ministères concernés ainsi que les associations de la société civile spécialisées en matière de droits de l'Homme».

La rencontre offrira également aux concepteurs de la future loi l'opportunité de s'inspirer des expériences existant dans d'autres pays, à l'instar de l'instance indépendante des droits de l'Homme palestinienne «Diwan el madhalim». Le directeur général de cette instance, Ammar El Dweik, et **Driss El Yazami, président du Conseil des droits de l'Homme au Maroc**, auront à présenter aux présents les caractéristiques et les modes de fonctionnement des deux instances qu'ils dirigent.

Quatre ateliers de réflexion sont au programme de la rencontre, outre la présentation générale du projet de loi et le dévoilement des expériences comparées.

Le premier atelier s'intéressera aux «missions et prérogatives de l'Instance des droits de l'Homme».

Le deuxième atelier traitera de «la composition et des modalités de sélection des membres de l'Instance». Les participants au troisième atelier plancheront sur «l'organisation et les modalités de fonctionnement de l'IDH».

Enfin, le quatrième atelier sera consacré au «financement et à la redevabilité de l'Instance».

Un seul mandat de six ans

Il est à préciser que l'Instance se composera de personnalités indépendantes et neutres qui exerceront leurs fonctions pour un seul mandat de six ans. La création de l'Instance des droits de l'Homme (IDH)

marque la volonté du gouvernement de concrétiser le contenu du chapitre 6 de la Constitution relatif à la mise en place des instances constitutionnelles comme celles relatives au développement durable, à la jeunesse, etc.

Reste à savoir que contrairement au Conseil supérieur de la magistrature (CSM) et à la Cour constitutionnelle dont les délais ont été empressément définis dans le texte de la Constitution (et ils sont déjà dépassés puisque la création du CSM est toujours bloquée au sein du Parlement et, partant, la Cour constitutionnelle attend encore la désignation de ses membres), pour l'IDH on n'a pas arrêté de date limite. Et au cas où la consultation nationale et les consultations régionales s'achèveraient d'ici fin mars 2016 (on prévoit la tenue à Tunis, le 23 mars, d'une autre conférence qui fera la synthèse de l'ensemble du processus de consultation) et que le texte de la loi dans sa version définitive sera soumis à l'Assemblée des représentants du peuple, début avril prochain, on pourra peut-être voir naître l'Instance des droits de l'Homme d'ici fin avril 2016.

Tous ces calculs dépendent du respect par les députés du calendrier annoncé, vendredi dernier, par Mohamed Ennaceur, président de l'ARP, qui a annoncé que «l'Assemblée exercera jour et nuit afin d'adopter d'ici la clôture de la législature en cours, soit le 25 juillet prochain, tous les projets de loi qui lui seront soumis, y compris ceux que l'Assemblée nationale constituante (ANC) a laissés dans ses tiroirs».